

كتابة على الحيطان

■ عامر القيسي

ameralmada@yahoo.com

خيارات ما بعد المؤتمر الوطني ..

وجهتا نظر في المؤتمر الوطني القادم تتجانبان النخب السياسية والشارع العراقي ، ليس من بينها التفاؤل بنجاح المؤتمر وفق ما يشتهييه الناس وما يأملون منه . الأولى تعتقد ان فرص نجاح المؤتمر متوفرة اذا توفرت الإرادة السياسية الحقيقية لإنجاحه وخروج البلاد من الأزمة الخائقة التي تعاني منها . والثانية تعتقد ان فرص نجاح المؤتمر معدومة أو في احسن الاحوال ضعيفة . وكلا وجهتي النظر تنطلق من معطيات واقعية باختلاف نسب تلك المعطيات .

وجهة النظر الاولى مشروطة بتوفر الإرادة السياسية الحقيقية ، وهي بكل صراحة ارادة غائبة أو مغيبة لان سبل التصريحات والتصعيدات قبل انعقاد المؤتمر لا تبشر بتوفر الإرادة الحقيقية الا اذا كان توفرها مرهونا بتلطين المصالح والامتيازات ، وهي اشتراطات انخم بها الشارع والعملية السياسية معا ، واصبح نجاح الخطوات في أي مؤتمر أو لقاء أو اجتماع مرهونا بتلك التلطينات التي تجنح غالبيتها ، دون مجاملة ، خارج اطار الاحتجاجات الحقيقية لانقاذ العملية السياسية من عنق الزجاجة الذي تمر فيه .

وجهة النظر الثانية تبني قناعاتها على ان الماضي من المؤتمرات والاتفاقات والتعهدات "الجنتمان" والتحريرية منها لم تأخذ طريقها الى التطبيق "اتفاقية أربيل نمونجا" وانما اخذت الواقع ، ويتبنى هذا الاتجاه قطاعات واسعة من الجماهير التي تعتقد هي الاخرى بان الحلول متوفرة دون الحاجة الى وجع الرأس في المؤتمرات فيما لو التزم الجميع بالدستور واعتبروه مرجعيتهم السياسية الوحيدة .

السؤال المهم : لو ان المؤتمر فشل ، وهذا مرجح جدا ، في إيجاد الحلول الحقيقية والواقعية والقابلة للتطبيق للعقد المستحقة في العملية السياسية الحالية ، فما هي البدائل المتاحة لتجاوز الأزمة ؟

الحقيقة الأكدية ان الحلول البديلة ، مثل سحب الثقة من حكومة المالكي أو الدعوة لانتخابات مبكرة أو العمل بحكومة الأغلبية ، وطبعاً لن تكون أغلبية سياسية باي شكل من الاشكال الا بشكل الديكور الذي يوحى لكنه ليس حقيقياً ، فان هذا يعني الدخول في ازمات جديدة واستهلاك مكرر لزمان إضافي يدفع ثمنه المواطن من حاضره ومستقبله ، وربما الانتفاخ على خيارات تجديد العنف وهو خيار مطروح ويصرح به علناً من أكثر من كتلة وحزب ، بل يلوحون به في أكثر الاحيان للابتزاز السياسي .

واذا افترضنا ان الحلول البديلة هي جزء من اللعبة الديمقراطية الهشة في البلاد ، فهل بإمكانها ان تقدم للناس ما عجزت عن تقديمه عدة حكومات وشخصيات وحلول منذ ٢٠٠٣ وحتى الآن ؟

هذا هو حقيقة السؤال الذي ينبغي الاجابة عليه دون زيادات وتشنجات وعنتريات ، كم يأخذ منا خيار الانتخابات المبكرة وقتنا وأزمات ؟ وكم سيأخذ منا خيار سحب الثقة من حكومة المالكي ، اذا كنا لم نستطع أن نجد وزيراً للدفاع حتى الآن ؟ وما هو الشرح الذي ستحدثه حكومة الأغلبية المفترضة في الحياة السياسية والاجتماعية والامنية مجتمعة ؟

ان أمام الذاهبين الى المؤتمر الوطني خيارا متاحا وممكنا وواقعيًا وقليل الكلفة ، انه خيار الشراكة الحقيقية وخيار التنازلات المشتركة من أجل أن يقنعوا الجمهور لمرة واحدة ان صراعهم من أجل الوطن والمواطن وليس من أجل الكراسي والامتيازات !

عوائل الضحايا ترفض التعويض المادي

التحقيق في مجزرة حديثة يشوبه الفساد والأكاذيب



الإعلام

التحقيقات الفاسدة والأكاذيب في مجزرة مدينة حديثة تعني بان عوائل الضحايا مازالوا ينتظرون العدالة . مرات أكثر من ستة اعوام، الا ان المجزرة التي وقعت في هذه المدينة في تشرين الثاني ٢٠٠٥ ، مازال صداها يتردد في الشرق الاوسط، واصبحت جريمة الحرب الشهيرة هذه - التي خلفت ٢٤ قتيلًا عراقيًا - واحدة من الاعمال الوحشية التي ارتكبت خلال الحرب، مما يسبب مرارة شديدة للناجين منها- بعضهم من الاطفال الذين فقدوا والديهم .

الإعلام

العريف فرانك ووتريتش الذي قاد الوحدة العسكرية الى داخل بيوت المدنيين و اطلق النار من اجل القتل، يقدم أثلته هذا الأسبوع امام المحكمة. المحاكمة تجري وفق مجريات فاشلة و تحقيقات فاسدة . مع ذلك تبقى ضرورة توجيه الاتهام و رفض الاساءات التي ارتكبتها القوات الاميركية ذات اهمية كبيرة اذا ما كانت الولايات المتحدة تدعي عزمها على

البديوية . كان من بين القتلى عدد كبير من النساء و الاطفال. ما جرى بعد ذلك ، كان تغطية لهذه الفعلة الشنيعة حيث نشرت الصحافة ان موت الضحايا المدنيين كان نتيجة الانفجار . الا ان الحقيقة بدأت بالظهور عندما بدأ محققون في حقوق الانسان و صحفيون اميركان بالاستقصاء و البحث في هذه القضية ، حيث قال جون مورنا عضو الكونغرس الاميركي " انها جريمة قتل بدم بارد " . فيلم " معركة حديثة " الذي يصور الحادث بكل وحشيته، أدى إلى انقسام النقاد حول النهج السياسي . تم إسقاط التهمة عن خمسة من المتهمين و بقي ووتريتش لوحده امام القضاء . ان كان هناك شك في تصنيف هذه الجريمة على انها جريمة حرب، فان هناك عدد من وثائق الادانة ظهرت في الأسابيع القليلة الماضية تثبت بلا أدنى شك ان مرتكبيها مذنبون. حيث عثر مراسل نيويورك تايمز على ٤٠٠ صفحة من التحقيقات العسكرية التي أجريت في هذه القضية والتي كان من المفترض تدميرها عند مغادرة الاميركان للعراق ، في منطقة لجمع النفايات في

بغداد. يقول احد الجنود في شهادته بان ووتريتش قد طلب من الرجال ان يطلقوا النار قبل ان يسألوا اعداء. شهادة اخرى تقول ان الجنود طلبوا من ركاب سيارة الأجرة الترحل و الانطاح قبل ان يرشوهم بوابل من الرصاص . الجندي ستيفن تاتوم - الذي تم منحه الحصانة - اعترف بأنه اطلق النار على الأطفال. طبعاً يجب علينا الا نلغي اللوم على الجنود الصغار فقط، بل علينا ان نسال عن قواعد الاشتباك التي كانوا يعملون بموجبها و ان نفهم بان الكثير منها سبق و ان استخدمت في مدينة الفلوجة حيث جرى قتل عشوائى دون تأنيب من ضمير.

العوائل العراقية، التي رفضت العرض المهيمن البالغ الالف و خمسمئة دولار كتعويض عن كل ضحية،ما زالت تنتظر تحقيق العدالة و نحن كذلك، و ان ترى ما اذا كان النفاق الذي ساد في عهد بوش و تجاهل اتفاقية جنيف و حكم القانون سيستمر في عهد ادارة اوباما ام لا . كثيرون منا حاول تنظيم "صندوق حديثة" من اجل اعانة عوائل الضحايا ، الا ان

ترجمة عبد الخالق علي

خارج المتن

محامون يقيمون دعوى ضد المالكي باعتباره شريكاً للهاشمي

□ بغداد / المدى

أكدت اللجنة القانونية النيابية، الاحد، على عدم امكانية تخفيف احكام الاعدام الصادرة بحق المدانين العرب المتورطين بعمليات مسلحة في العراق، مبينة أن قانون العفو العام لا يعطي الصلاحية لأي جهة بالقيام بذلك.

وكان وزير الخارجية المغربي سعد الدين العثماني قد أعلن في أول ندوة له بعد توليه حقيبة الخارجية في الحكومة الجديدة، عن أن وزارته طمأنت عائلات المعتقلين بإبلاغهم الخطوات التي قامت بها في هذا الصدد مثل الاتصال بالسلطات العراقية والتنسيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وأن هذه الخطوة جاءت في أعقاب تقارير أفادت بتنفيذ حكم الإعدام بحق المواطن المغربي بدر عاشوري.

وقال عضو اللجنة القانونية والنائب عن التحالف الوطني حسون الفتلاوي في تصريحات صحفية إنه "لا يمكن تخفيف الاحكام الصادرة بحق المدانين العرب الوافدين الى العراق والمتورطين باعمال مسلحة، والمحاولات التي تطلقها بعض الدول بهذا الشأن هي مخالفة للقانون"، مؤكداً على استقلالية القضاء وعدم سماحه لأي جهة بالتدخل في قراراته.

وأضاف الفتلاوي أن "بعض الدول العربية ليس لديها قضاء مستقل لذلك يتدخل قادتهم ووزراءهم بتلك القضايا، وهذا الامر مخالف للدستور العراقي"، مشيراً إلى أن "مجلس النواب بصدد تشريع قانون العفو العام وهو لا يشمل المتورطين بقضايا الإرهاب سواء كانوا عراقيين ام عرباً، ولا يعطي الصلاحية للسلطات الثلاث التدخل في ذلك".

وأكد وزير خارجية المغرب على أن الوزارة ستبذل جهوداً لوقف تنفيذ أحكام الإعدام الأخرى الصادرة بحق المتهمين المغاربة بالإضافة إلى تحسين أوضاعهم وتحديد هوياتهم وإمكانية اتصال عائلاتهم بهم.

وكانت وزارة العدل العراقية قد أعلنت، الإثنين الماضي، عن أن عدد المعتقلين داخل السجون العراقية يبلغ ٢٥ ألفاً، بينهم ٢٠٠ سجين اجنبي يشرف على حراستهم ١٨ ألف رجل امن، كاشفة عن شنها حملة تطهير لكوار السجون العراقية.

وتشير بعض المصادر الى ان قضية السجناء العرب والأجانب من أكثر الملفات سرية، وهناك أشخاص محددون يملكون معلومات عنهم، وهناك تعليمات تقضي بعدم الإبلاغ عليهم في سجن واحد لمدة طويلة، بل هم في تنقل مستمر كإجراء وقائي لعدم محاولة تهريبهم.

وكان النائب عن ائتلاف دولة القانون عباس البياتي المقرب من رئيس الوزراء نوري المالكي قد اعلن في وقت سابق رفض العراق تسليم السجناء التونسيين خلال زيارة رئيسهم الرئيس المنصف المرزوقي الى بغداد قريباً. ونقلت وكالات انباء عن البياتي قولها الاسبوع الماضي ان هناك ترتيبات لزيارة مرتقية للرئيس التونسي الى بغداد، ومن المتوقع ان يطلب من العراق تسليم السجناء من مواطني بلده، لكن العراق وحتى الان لم يوقع اية اتفاقية لما يسمى باتفاقية تبادل المجرمين مع أي دولة من دول الجوار والعالم. وواضح ان جميع الاتفاقات كانت مبرمة في زمن النظام السابق، والحكومة الحالية غير ملزمة بتنفيذها، برغم قلة عدد الدول الموقعة مع العراق.



□ بغداد / المدى

المالكي يرحب بحرارة بالهاشمي في جلسة البرلمان عام ٢٠١٠... ارشيف بإخفاء أو نقل أو إبلاغ ذلك الموضوع متى كان علماً بنباتات مرتكب الجريمة ولو لم يقصد الاشتراك في ارتكاب الجريمة.

٢- من اتلف أو اختلس أو أخفى أو غير عمد مستندا أو شيء من شأنه تسهيل كشف الجريمة وأدلتها أو عقاب مرتكبها.

ب - يعفى من العقوبة زوج مرتكب الجريمة وأصوله وفروعه وأخته وأخوه في حالة تقديم الإعانة ووسيلة التعيش والمأوى.

وحيث أن السيد رئيس الوزراء كان يعلم و باعترافه الحر والصريح بنباتات السيد طارق الهاشمي بل كانت جميعهم للاءات واجتماعات مشتركة و

التي كانت تتم باستخدام أموال الدولة و أجهزتها وقاعاتها لقتل أبناء الشعب. ومع علم السيد رئيس الوزراء بالجرائم التي ارتكبتها السيد الهاشمي من دون اتخاذه ولو إجراء بسيطاً لردعه وتسليم ما

أو غير ذلك من المساعدات وكذلك كل من حمل رسالته أو سهل له البحث عن موضوع الجريمة أو قام

كما اخل السيد رئيس الوزراء بالقسم الذي أداء أمام

تطالب المحكمة الموقرة بالقبض على السيد رئيس الوزراء نوري المالكي باعتباره شريكاً للسيد نائب رئيس الجمهورية طارق الهاشمي في إدارة شبكة اغتيالات تستهدف الأبرياء من أبناء الشعب عمداً عن سابق تدبير. حيث اعترف السيد رئيس الوزراء نوري المالكي و بملء إرادته وعلى الملأ من خلال شاشة تلفزيون الحرة بتاريخ ٢١/١٢/٢٠١١ بأنه يمتلك ملفات تثبت تورط نائب رئيس الجمهورية السيد طارق الهاشمي بعمليات اغتيال متكررة منذ ثلاث سنوات دون أن يقدمها للعدالة. مما يجعل رئيس الوزراء يقع تحت طائلة المادة مئة و ثلاثة وثمانين من قانون العقوبات النافذ والتي تنص:

أ - يعاقب باعتباره شريكاً في الجرائم المنصوص عليها في هذا الباب:

١ - من كان علماً بنبات مرتكب الجريمة وقدم له إعانة أو وسيلة للتعيش أو مأوى أو مكاناً للاجتماع أو غير ذلك من المساعدات وكذلك كل من حمل رسالته أو سهل له البحث عن موضوع الجريمة أو قام

البرلمان والذي ينص على ان " يلتزم بصيانة الحريات العامة والخاصة و يلتزم بتطبيق التشريعات بأمانة و حياد". لقد حابى السيد رئيس الوزراء نائب رئيس الجمهورية وتستر عليه وسمح له بارتكاب جرائم القتل العمد دون أن يتخذ أي إجراء مهما كان بسيطاً لحماية امن العراقيين و صيانة أرواحهم.

لقد قتل الآلاف من العراقيين بمعرفة وعلم السيد رئيس الوزراء دون أن يتخذ أي إجراء و هو القائد العام للقوات المسلحة و تآمر بأمره قوات الجيش و الشرطة.

وعليه نطالب:

أولاً: إصدار أمر بإلقاء قبض على السيد رئيس الوزراء وجلبه وإحضاره أمام المحكمة الاتحادية باعتباره شريكاً أساسياً في جرائم السيد نائب رئيس الجمهورية و لكونه غير مؤتمن على أرواح ودماء العراقيين.

ثانياً: بيان أسباب تستر على الأعمال الإجرامية التي نجم عنها باعتراؤه نفسه إراقة الدم العراقي. رغم انه ملزم دستورياً بصيانة أرواح العراقيين.

ثالثاً: التحفظ على أمواله المنقولة وغير المنقولة.

رابعاً: التحفظ على ما بحوزته من ملفات ومعلومات عن الجهات التي يستتر عليها مع بيان أسبابه تستتر على جهات إرهابية تسفك الدم العراقي وهو المؤتمر

خامساً: بيان إمكانية وقوعه تحت طائلة المادة الرابعة الفقرة الأولى من قانون مكافحة الإرهاب والتي تنص [يعاقب بالإعدام كل من ارتكب-بصفته

فاعلاً أصلياً أو شريكاً عمل أيأ من الأعمال الإرهابية الواردة بالمادة الثانية والثالثة من هذا القانون، يعاقب المحرض والمخطط والممول وكل من مكن الإرهابيين من القيام بالجرائم الواردة في هذا القانون بعقوبة الفاعل الأصلي] حيث يعتبر سكوته على مجرم من قبيل التمكين له و السماح له بممارسة نشاطه الإجرامي رغم انه كان بإمكان السيد رئيس الوزراء رده.

ويرى عدد من المعلقين في صحفحات الفيس بوك أن هذا الإجراء قانوني تماماً، فيما يرى آخرون أن رئيس الوزراء لم يظهر أثلته ضد الهاشمي إلا بعد استكمال التحقيقات ما يعني برآته من التهم الموجهة إليه.